

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الرابع

خاتمة

أ. نتائج البحث

هذه النتائج فهي أجوبة من تحديد المسائل في الباب الأول:

١. أن كيفية قسمة إرث الخنثى المشكل بالنظري إلى المذهب الحنبلي وهي

بطريقتين؛

(أ) إن كان يرجى اتضاح حاله عومل هو ومن معه بالأضر ويوقف

الباقى إلى أن يتضح أمره أو يستمر مشكلاً ثم يعطى لمستحقه.

(ب) وإن كان لا يرجى اتضاح حاله فيعطى نصف ميراث ذكر ونصف

ميراث أنثى ولم يوقف شيء، ومعناه أن نصيب الذكر يزداد بنصيب

الأنثى ثم يقسم إلى قسمين.^١

٢. أن كيفية قسمة إرث الخنثى المشكل في القانون المدني بالتساوي ولا فرق

في قسمة إرث الذكر والأنثى وهو يستحق الإرث كما يستحق الورثة

^١ ماهيري. "Status Waris Anak Khuntsa Musykil dalam Pandangan Imam Syafi'i" [لامبونج:

جامعة الدولة الإسلامية رادين إنتان، ٢٠١٧ م] ص ٤.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الآخرون، لأن هذا القانون لا يفرق بين نصيب الذكر والأنثى، فكذلك

نصيب الخنثى أنه يساوى بنصيب الذكر والأنثى.

٣. أن المقارنة بين الحنابلة والقانون الوضعي الإندونيسي في قسمة إرث الخنثى

المشكل وهي بثلاثة أشياء:

(أ) أوجه الشبه بينهما: أن الخنثى المشكل ليس محجوبا من الإرث،

يكون مثل الذكر أو الأنثى اللذان لهما الحق فيه، فهو من أهل الورثة

بالنسبة إلى مذهب الحنبلي وبين القانون الوضعي بإندونيسيا. أما

بالنسبة إلى القانون الوضعي الإندونيسي، فلم تذكر كلما يتعلق

بالخنثى المشكل القرآن السنة

(ب) أوجه الفرق بينهما: هناك اختلاف في وجهة النظر بين المذهب الحنبلي

وبين القانون المدني فيما يتعلق بتنوع جنس الوارث. أما في القانون

المدني لا فرق بين جنسي الذكر والأنثى، وهذا التنوع لا يؤثر في مقدار

توزيع الميراث. وأما في المذهب الحنبلي فإن تنوع الجنس مؤثر في عدد

قسمة الميراث. واختلاف في حالة الخنثى المشكل، فإن المذهب

الحنبلي رأى أن قسمة إرث الخنثى ينظر إلى حاله وهي في اتضاح أمره

أو لم يتضح.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ج) ثمرة الخلاف بينهما: أن كيفية توريث الخنثى المشكل عند الحنبلي هو

بالنظر إلى اتضاح حاله أو عدمه. أن كيفية توريث الخنثى المشكل

عند القانون الوضعي بإندونيسيا ككيفية توريث الإخوة لأم يعني لا

يميز بين الذكر والأنثى.

ب. التوصيات

بالنسبة إلى ما قامت الباحثة لهذا البحث فقدّمت بعض التوصيات راجية أن تكون

فيها نافعة لمن يقرأ هذا البحث، وهي:

أ) التوصية للقاضي أو للسلطة
فالباحثة ترجو أن يهتم القاضي أو السلطة أحكام الإرث في القانون الوضعي الإندونيسي إما جمع الأحكام الإسلامية أو القانون المدني لا سيما ما يتعلق بإرث الخنثى المشكل بإندونيسيا لأنه لم يذكر فيهما، فهذا يسبب فراغة في الحكم.

ب) التوصية للمسلمين الإندونيسيين

وترجو الباحثة أن يقسموا التركة موافقا لما بيّن الله في القرآن وما أوضح رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه وما أجمع سلف الأمة، وأن يهتم المسلمون حقوق الخنثى المشكل الحاضر حولهم خاصة في حقوق الإرث، ويراجع المسلمون المذهب الحنبلي لأنه أعمق وأخص وأفضل من القانون الوضعي الإندونيسي.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ج) التوصية لمن أصابه بإشكالية الجنس

وأخيراً ترجو الباحثة ليصبر الخنثى المشكل لهذه المصيبة وهي إشكالية جنسه،
وعسى الله أن يعطيه ثواباً على صبره وليتيقن أن فيها حكمة كبيرة، وللطهارة عن
الذنوب إن شاء الله.

فهذا الذي سَهَّلَ للباحثة من قيام بكتابة هذا البحث، وسألت الباحثة إلى الله أن

يجعل هذا البحث مفيداً لمن أراد أن ينتفع به، وعسى الله أن يجعله أجراً في ميزان حسناتها.

فقد عرفت الباحثة على أن هذا البحث ليس بكامل، بل فيه كثير من الخطيئات كالخطأ

المطبعي وغير ذلك. فلأجل هذا، راجية من قارئ هذا البحث أن يصفح عن هذا النقص،

وسائلةً إلى الله أن تكون المنافع من هذا البحث أكثر من المغارم لجميع القراء والمهتمين.

وعلى الله إعتماؤها، وإليه تفويضها واستنادها. وله الحمد والنعمة، وبه التوفيق

والعصمة، وصلى الله وسلم وبارك على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه أجمعين.

—تم بتوفيق الله ونصرانه—